

مع المركز . هنا تبدأ بذور الاختلافات في المواع بين البورجوازية المسيحية والبورجوازية السنية .

ان الشرعية الحقوقية الاساسية التي اخذتها هذه الشريحة الطبقية ، تأتي من المركز . أي من فرض قوانين الهيمنة بالعنف المباشر وغير المباشر . وعلى هذه القاعدة الاقتصادية تشكل الكيان .

الوساطة والسلطة . ان ما اطلقنا عليه تسمية الشرعية الحقوقية التي اخذتها الوساطة ، هو تسمية غير مباشرة للاحتكار . فالوساطة هي احتكار للعمالة الاقتصادية ، يجري ضبطه وتنظيمه على المستوى السياسي في جهاز السلطة ، حيث يعطى طابعه الحقوقي . فالكيان اللبناني هو الشكل الحقوقي الذي اخذه تنظيم الوساطة الاقتصادية داخل عملية التجزئة . هكذا تصبح السلطة تنظيماً للاحتكار واحتكاراً في الوقت نفسه .

فهي بوصفها تضبط عملية التملك الحقوقية ، تنظم الاحتكار وعملية توزيعه على العملاء الافراد من جهة ، وتصبح مكاناً للتملك الحقوقي ومراكمة الثروة من جهة أخرى . أنها الحلقة الوسيطة بين الوساطة بوصفها عملية اقتصادية تتبع قانون التراكم الاولي في المنظومة الرأسمالية العالمية ، والوساطة بوصفها جزءاً من عملية سياسية : الوجود الامبريالي ، التجزئة ... من جهة أخرى .

ب - التوازن

يقود هذا التحديد الاولي لعلاقات الاطراف الثلاثة : الوساطة ، السلطة ، المركز ، في النمط اللبناني الوسيط الى تحديد مفهوم التوزيع في هذا النمط . فالتوزيع لا يتحدد بتوزيع وسائل الانتاج . بل سينحدد بالاحتكار بوصفه موقعا في السلطة . فحين تكون السلطة السياسية احتكاراً وتنظيماً للاحتكار ، فان التوزيع في ظل غياب الملكية الفعلية لوسائل الانتاج ، يصبح أساساً ومباشرة موقعا في السلطة .

يستتبع هذا التحديد ، محاولة اكتشاف اولى العلاقات التي تحكم التوزيع — السلطة . فحين نحدد الملكية بوصفها ملكية حقوقية أساساً ، فاننا نكتشف الجذر الاساسي للتوزيع في النمط الوسيط . فهي ملكية بورجوازية فردية ، تنتج عن تفتت العشرة شكل مرآتية سحب الريع في النمط العثماني — ملكية الدولة لتستبدلها بالطائفة : علاقة ترابطة تضطلع بوظيفة علاقات التوزيع كعلاقات سياسية مباشرة .

هكذا يتحدد الموقع في السلطة ، بموقع الطائفة في السلطة . أي ان الطائفة بوصفها شكل التنظيم الاجتماعي للملكية الحقوقية الفردية ، تصبح الاطار المركزي للصراع على السلطة . أي على التوزيع . ان اولى هذه العملية اولى معقدة . فالاتفاق الطائفي الاول ميثاق ١٩٤٣ عقد في ظل الهيمنة الاستعمارية بين طائفتين اساسيتين : الموارنة والسنة . جرى على أساسه تقسيم مراكز النفوذ في السلطة بين الطائفتين (الذي قام بهذا التقسيم هو شرائح البورجوازية التجارية الكبرى في الطائفتين ولمصلحتها المباشرة) . غير ان هذا الاتفاق هو اتفاق توازن ، يحافظ على توازن فعلي بين الطائفتين من ضمن الغلبة المارونية .

ان التوازن بالغلبة المارونية ، الذي صيغ عام ١٩٤٣ جاء نتيجة عاملين : —

— المواع الفعلية في الملكية الحقوقية التي أعطيت زمن الانتداب ، والتي كرست